

العنوان:	الجرائم الإلكترونية وطرق الحد منها : تجربة الاردن
المصدر:	المؤتمر الدولي الأول لمكافحة الجرائم المعلوماتية- ICACC - كلية علوم الحاسب والمعلومات - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية
المؤلف الرئيسي:	النويران، ثامر على
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2015
مكان انعقاد المؤتمر:	المملكة العربية السعودية. الرياض
رقم المؤتمر:	1
الهيئة المسؤولة:	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. كلية علوم الحاسب والمعلومات
الشهر:	نوفمبر
الصفحات:	174 - 183
رقم MD:	690638
نوع المحتوى:	بحوث المؤتمرات
قواعد المعلومات:	HumanIndex
مواضيع:	الجرائم المعلوماتية
رابط:	<a href="http://search.mandumah.com/Record/690638">http://search.mandumah.com/Record/690638</a>

## الجرائم الالكترونية وطرق الحد منها

### تجربة الاردن

ثامر علي النويران

جامعة اليرموك

اريد، الاردن

رمز بريدي ١٤٥٧

Thamerali77@hotmail.com

-عقد اتفاقات دولية للتعاون على مكافحة الجرائم

المعلوماتية.

-لابد من انشاء منظمة عربية لتنسيق الجهود في مجال مكافحة الجريمة الالكترونية.

- تفعيل اتفاقيات تسليم المجرمين الإلكترونيين.

الكلمات المفتاحية : الجرائم الالكترونية، طرق الوقاية، حالة الاردن.

#### ١. المقدمة :

شهد العالم في الفترة الماضية تسارع كبير في مجال التقدم التكنولوجي والتقني، وظهر ما يسمى بالفضاء الإلكتروني، ووسائل الاتصالات الحديثة كالفاكس، والإنترنت، وسائر صور الاتصال الإلكتروني، حتى أصبح العالم قرية صغيرة. وشمل هذا الفضاء الإلكتروني جميع مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية ووضع أكثر من مئتي دول في حالة اتصال دائم، واصبحت شبكة الأنترنت اليوم تشهد تعايشاً مستمرا في جميع المجالات العلمية والبحثية والاقتصادية، بل والسياسية والاجتماعية على السواء، وقد استغل بعض الافراد هذه الاوضاع لارتكاب ما يسمى بالجرائم الإلكترونية حيث لم تقتصر تلك الجرائم على دولة واحدة، بل تجاوز هذا الامر حدود الدول، حتى أصبحت القضية تشغل العالم بأسرة فالمجرم قد يكون بقارة وينفذ جريمة بقارة أخرى عبر هذا الفضاء الإلكتروني ولقد تباينت الصور الإجرامية لهذه الجريمة وتشعبت أنواعها وهي جرائم مبتكرة ومستحدثة وقد عانى الكثير من الدول من هذه الجرائم، مما استدعى ضرورة تطوير البنية التشريعية الجنائية بطريقة ذكية لضمان الامن للمواطن والمؤسسة والدولة على حد سواء، عبر سن القوانين والتعاون الدولي في هذا المجال ولقد جاء هذا البحث ليعرض لطرق الوقاية من الجرائم الالكترونية وتوضيح تجربة الاردن في هذا المجال.

الملخص—شهد العالم في الفترة الماضية تسارع كبير في مجال التقدم التكنولوجي والتقني في جميع المجالات، حتى أصبح العالم قرية صغيرة، وقد استغل بعض الافراد هذه الأوضاع لارتكاب ما يسمى بالجرائم الإلكترونية حيث لم تقتصر تلك الجرائم على دولة واحدة، بل تجاوز هذا الامر حدود الدول، حتى أصبحت القضية تشغل العالم بأسرة فالمجرم قد يكون بقارة وينفذ جريمة بقارة أخرى عبر هذا الفضاء الإلكتروني، ولقد تباينت الصور الإجرامية لهذه الجريمة وتشعبت أنواعها وهي جرائم مبتكرة ومستحدثة، مما استدعى ضرورة تطوير البنية التشريعية الجنائية بطريقة ذكية لضمان الامن للمواطن والمؤسسة والدولة على حد سواء، عبر سن القوانين والتعاون الدولي في هذا المجال ولقد جاء هذا البحث ليعرض لطرق الوقاية من الجرائم الالكترونية وتوضيح تجربة الاردن في هذا المجال والتي شملت اجراء العديد من الاجراءات المختلفة الهادفة للحد من الجريمة الالكترونية، وقد استخدم الباحث في هذه الدراسة الاسلوب الوصفي من خلال الاطلاع على الكتابات في هذا المجال، وقد توصل الباحث لمجموعة من النتائج وهي:

من الملاحظ ارتفاع أعداد الجرائم الالكترونية في الأردن بشكل متزايد، كما ان صور هذه الجرائم تتنوع بشكل مستمر. ابرز معالم التجربة الأردني في مجال مكافحة الجريمة الالكترونية تتمثل في إقرار مجلس الوزراء قانون جرائم أنظمة المعلومات لسنة ٢٠١٠، وأنشاء قسم خاص للجرائم الالكترونية في مديرية الأمن العام، وإنشاء مركز وطني للاستجابة لحوادث الكمبيوتر، وإنشاء برامج للدراسات العليا تعني بهذا المجال، وقد بلغت أعداد الجرائم الالكترونية في الأردن ١٤٢٤ جريمة في عام ٢٠١١ إلا أنها ارتفعت إلى ١٤٥٠ جريمة في عام ٢٠١٤. إعادة النظر في المناهج الدراسية، تضمينها مادة عامة عن الحاسب الآلي و الشبكات المعلوماتية.

اما اهم التوصيات فهي،

- عقد المزيد من الندوات العلمية و المؤتمرات حول الجرائم الالكترونية.

## ٢. أهمية موضوع البحث :

في البداية تعرف الجريمة على انها ( هي كل فعل أو نشاط يتم بطريقة غير مشرعة<sup>٢</sup> ) او هي (محظورات شرعية، زجر الله تعالى عنها بحد أو تعزير)<sup>٣</sup>.

اما بالنسبة لتعريف الجريمة الالكترونية فقد تعددت ألفاظ ومفردات وصيغ التعريف بالجريمة الإلكترونية ويصعب الاتفاق على تعريف موحد للجريمة الالكترونية، حيث اختلفت الاجتهادات في ذلك اختلافاً كبيراً ، ويرجع ذلك الى امرين سرعة تطور التقنيات الالكترونية و تباين الدور الذي تلعبه هذه التقنية في الجريمة ، وهذا ما حدا بالأمم المتحدة إلى عدم التوصل لتعريف متفق عليه دولياً بهذا الخصوص<sup>٤</sup>، وقد عرفها مكتب تقييم التقنية في الولايات المتحدة الأمريكية بأنها ( الجرائم التي تقوم فيها البيانات التكنولوجية والبرامج المعلوماتية بدور رئيسي ) وعرفت أيضاً بأنها ( كل استخدام في صورة فعل أو امتناع غير مشروع للتقنية المعلوماتية ، يهدف إلى الاعتداء على أي مصلحة مشروعة ، سواء أكانت مادية أو معنوية ). او هي (كل سلوك غير مشروع أو غير أخلاقي أو غير مصرح به، يتعلّق بالمعالجة الآليّة للبيانات أو نقلها).

كما عرفت على انها (كافة أشكال السلوك غير المشروع الذي يرتكب باستخدام الحاسب الآلي).

وتعرف ايضاً بأنها: ( مجموعة من الأفعال و الأنشطة المعاقب عليها قانوناً و التي تربط بين الفعل الإجرامي والثورة التكنولوجية)<sup>٥</sup>.

### انواع الجرائم الالكترونية

تقسيم الجرائم الالكترونية إلى أربعة أنواع<sup>٦</sup>.

١- جرائم الحاسوب: ويقصد بها الأفعال التي تشكل اعتداء على أجهزة الحاسب، سواء على مكوناته المادية (Hardware) أو على مكوناته المعنوية (Software) كالبيانات و المعلومات المخزنة داخل الحاسب الآلي.

٢- جرائم الإنترنت : وهي كل فعل غير مشروع يقع على المواقع وذلك بقصد تعطيلها أو تعديلها، ونقل الفيروسات ، و إرسال الرسائل بكافة أنواعها.

يكتسب موضوع البحث أهمية متزايدة بسبب تزايد استخدام وسائل الاتصالات الحديثة كالفاكس والإنترنت وسائر صور الاتصال الالكتروني عبر الأقمار الصناعية والتي استغلها بعض الأشخاص لارتكاب جرائمهم. ، وتشير الدراسات إلى أن العالم سوف ينفق حوالي ٩,٥ مليار دولار بحلول عام ٢٠١٥م لحماية أمن المعلومات وأن الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً سوف تقوم بإنشاء قيادة عسكرية أمريكية تابعة للبنتاجون لحماية أمن المعلومات ومكافحة الجريمة الالكترونية<sup>٧</sup>. وهذا يدل دلالة واضحة على خطورة هذا الجرائم وتكاليفها المرتفعة.

ولموضوع البحث أهمية من الناحية النظرية والعملية لكونه يمس كثيراً من مصالح المجتمع حيث تعد طرق الوقاية من هذه الجرائم معياراً لمدى التزام الدولة بتوفير بيئة آمنة لأفراد الشعب والمستثمرين الأجانب.

وبناءً على ما تقدم تتكون خطة البحث مما يلي :

المبحث الاول : الجرائم الالكترونية، مقدمة عامة.

المطلب الاول: مفهوم الجريمة الالكترونية وانواعها وصورها وخصائصها.

المطلب الثاني: الاسباب الدافعة لارتكاب الجرائم الالكترونية وخطورة هذه الجرائم وصعوبة اثبات الجرائم الالكترونية.

المبحث الثاني: سبل الوقاية من الجرائم الالكترونية.

المطلب الأول : وسائل الوقاية من الجرائم الالكترونية.

المطلب الثاني : التعاون الدولي لملاحقة مرتكبي الجرائم الالكترونية.

المبحث الثالث : التجربة الاردنية في مجال الجرائم الالكترونية.

## ٣. المبحث الاول: الجرائم الالكترونية

### مقدمة عامة

المطلب الاول: مفهوم الجريمة الإلكترونية :

2- محمد حسنين، الجرائم في عصر العولمة، ص ٣٨.

3الأحكام السلطانية ص ٣٢٢.

4علا الدين الإبراهيمي، الجرائم الالكترونية الوسائل وطرق الوقاية، ص ٢٣.

5-عزت الشحات مرجع سابق ص ٦٥.

6- علا الدين الإبراهيمي، الجرائم الالكترونية الوسائل وطرق الوقاية، ص ٦٧.

1- خالد ابراهيم، الجريمة الالكترونية التحدي الجديد، ص ١٤.

٣- جرائم شبكة المعلومات : وهي كل فعل غير مشروع يقع على وثيقة أو نص موجود بالشبكة ومن أمثلته انتهاك الملكية الفكرية.

٤- الجرائم المتعلقة باستخدام الحاسوب : وهي الجرائم التي يكون الحاسب الآلي وسيلة لارتكابها كالاختيال و التزوير بواسطة الحاسب.

### صور الجريمة المعلوماتية

للجرائم الإلكترونية صور متعددة ومختلفة وهي على الشكل التالي!

أولاً : جرائم الاعتداء على حياة الافراد.

ثانياً: التعدي على أموال الغير بالوسائل الإلكترونية.

ويتم ذلك عبر عدة وسائل هي :-

الوسائل الفنية للتحويل الإلكتروني للأموال.

التحويل المباشر للأرصدة، عبر اختراق النظام المعلوماتي واجراء عمليات التحويل.

التلاعب بالبطاقات المالية، وذلك باستخدامها من قبل غير اصحابها والاستيلاء على الاموال.

جرائم الاعتداء على أجهزة الصرف الآلي.

جرائم الاستيلاء على النقود الالكترونية.

ثالثاً: تملك وإدارة مشروع مقاومة على الانترنت.

رابعاً: إساءة استخدام المعلومات , نقل معلومات خاطئة.

خامساً: خلق البرمجيات الخبيثة والضرارة ونقلها عبر النظم والشبكات.

سادساً: استخدام الانترنت لترويج الكحول ومواد الإدمان للقصر.

سابعاً: المزايدات الصورية.

ثامناً: الدخول غير المشروع في نظم وقواعد معالجة البيانات.

تاسعاً: الاعتداء على المواقع الإلكترونية.

عاشرأ: تزوير أو تقليد التوقيع الإلكتروني.

خصائص الجريمة الإلكترونية :

للجرائم الالكترونية خصائص متعددة تجعلها تختلف عن الجرائم العادية وهذه الخصائص هي<sup>١</sup> :-

١- جريمة عابرة للحدود وذات بعد دولي.

اي انها جرائم لا تعترف بالحدود الجغرافية للدول وحتى بين القارات، وذلك بسبب الربط الالكتروني بين جميع الدول والقارات.

٢- لا يتم في الغالب الإبلاغ عن جرائم الانترنت إما لعدم اكتشاف الضحية لها وإما خشيتها من التشهير

٣- تتصف بصعوبة الاثبات.

فهي تفتقر للأثبات بالدليل المادي التقليدي فيصعب متابعتها واكتشافها لاعتمادها على الذكاء والخداع والخبرة الفنية مع صعوبة الاحتفاظ باثار الجريمة.

٤- جرائم ناعمة بعيدة عن العنف في الغالب.

فهي لا تحتاج لجهد عضلي بل تعتمد على التفكير العلمي المدروس القائم على معرفة الوسائل الالكترونية.

٥- مرتكب الجريمة شخص من بين ملايين المستخدمين فيصعب معرفة.

٦- صعوبة تحديد حجم الضرر الواقع قياسا بالجرائم العادية.

٧- سهولة اتلاف الادلة من قبل الفاعل.

٨- مرتكب الجريمة الإلكترونية شخص يتميز بالذكاء وذو مهارات تقنية عالية ودراية في مجال أنظمة الحاسب الآلي وكيفية تشغيله وكيفية تخزين المعلومات وطرق والحصول عليها.

### المطلب الثاني: الأسباب الدافعة لارتكاب الجرائم الإلكترونية

ان مرتكب الجرائم الالكترونية لديه اسباب متعددة للقيام بجريمته وتمثل تلك الاسباب بما يلي<sup>٣</sup> :-

١- الولع في جمع المعلومات وتعلمها.

٢- حب المغامرة والإثارة.

٣- الدوافع الشخصية. غالباً ما يرتكب المبرمج جرائم الكمبيوتر نتيجة تأثير الرغبة القوية في تحقيق الذات.

١2ابراهيم شاكر، جرائم الانترنت، ص ١٣٤.

3- عماد خير الدين، القانون الدولي في مواجهة الجرائم المعلوماتية، ص ٣٦.

1- حازم المصري، الخطر القادم جرائم الانترنت، ص ٩٧.

٤- تحقيق المكاسب المالية.

٥- الدوافع السياسية.

### خطورة الجرائم الإلكترونية:

تعد الجرائم الإلكترونية جرائم مستحدثة نتيجة التقدم التكنولوجي وربط العالم بعضة ببعض بشبكات اتصال دائمة تجعل عملية الاتصال مستمرة على مدار الساعة ، ولا شك ان هذه الجرائم تشكل تحدي كبير للعالم بأسرة وذلك لهول الخسائر الناجمة عنها، باعتبارها تستهدف الاعتداء على البيانات والمعلومات، والاموال وما يزيد خطورة هذه الجرائم و حجم الخسائر المتصلة بهذه الجرائم فقد قدرت في الولايات المتحدة الامريكية بحوالي ٨٠٠ مليون دولار خلال عام ٢٠٠٠.

كما قدرة فاتورة جرائم الالكترونية في العالم عام ٢٠١١ بحوالي (٣٨٨) مليار دولار أميركي، وهذه التكاليف هي أعلى من الإنفاق السنوي لمنظمة (اليونيسيف) بحوالي ١٠ ضعف. كما يقدر المعدل الزمني لوقوع الجرائم الالكترونية حول العالم بحوالي ٥٠ ألف جريمة في الساعة، يتأثر بها (٥٨٩) مليون شخص<sup>١</sup>.

ان كل ما سبق يعطي من دلالة على أن الأمر تخطى كل الحدود المعتادة، ووصل الأمر الى ان عرف العالم جماعات متخصصة من القرصنة الإلكترونية ولم يعد الأمر يختص بأفراد عاديين أي انها اصبحت جريمة منظمة.

هذا بالإضافة لان اغلب الجرائم الالكترونية تستهدف فضح الأسرار الشخصية أو القذف أو التشهير بشركات أو أشخاص بهدف الإضرار بالسمعة الشخصية أو المالية، بسبب المنافسة، أو بداعي الانتقام، بالإضافة لانتشار تجارة الدعارة والصور الخليعة حيث تشكل عائدات هذه التجارة ما نسبة ٥٨% من مجمل عائدات الخدمات المدفوعة على الشبكة لعام ٢٠٠٣م<sup>٣</sup>.

كم ان هناك خطورة تتعلق بالجماعات المتطرفة حيث وفر لهم الفضاء الإلكتروني منصة للاتصال والتنسيق والتواصل مع بعضهم البعض وذلك للترويج لثقافة التطرف والعنف.

### صعوبة اثبات الجرائم الالكترونية

هناك العديد من المشكلات والصعوبات العملية والإجرائية التي تظهر عند محاولة اثبات الجرائم الالكترونية ومن هذه المشكلات<sup>٤</sup>:

١. صعوبة إثبات وقوع الجريمة.

٢. صعوبة تحديد المسؤول عن الجريمة الالكترونية.

٣. صعوبة إلحاق العقوبة بالفاعل المقيم في الخارج.

٤. اختلاف القوانين الجنائية من حيث المكان.

٥. القصور في القوانين الجنائية القائمة.

### ٤. المبحث الثاني: سبل الوقاية من الجرائم الالكترونية.

#### المطلب الأول : وسائل الوقاية من الجرائم الالكترونية.

لاشك ان للجرائم الالكترونية اخطار متعددة بدأت تكبر يوما بعد يوم بسبب زيادة الاعتماد على هذه على العالم الالكتروني في شتى المجالات. وقد سارعت الدول المختلفة لوضع ضوابط حماية محددة لمنع الجريمة قبل وقوعها.

وهناك وسائل متعددة للحد من الجرائم الالكترونية تتمثل بما يلي<sup>٥</sup>:

١. تفعيل دور المكافحة الوقائية التي تسبق وقوع الجريمة الإلكترونية، وذلك بالتوعية بخطورة الجرائم الإلكترونية على الأسرة والمجتمع.

٢. إنشاء اقسام في الجامعات تعنى بالأمن المعلوماتي والتدريب فيه، ومواكبة كل ما هو جديد في هذا المجال.

٣. تنسيق القوانين عالمياً بهدف تسهيل التعاون في مجال الحماية.

٤. سن القوانين والأنظمة الخاصة التي تكافح الجرائم الالكترونية.

٥. التنسيق وتوحيد الجهود بين الجهات المختلفة في الدولة سواء كانت السلطة التشريعية التنفيذية.

1- ابراهيم شاكر، جرائم الانترنت، ص ٥٩.

2- عماد خير الدين، القانون الدولي في مواجهة الجرائم المعلوماتية، ص ٥٦.

3- ابراهيم الخضير، الجرائم المعلوماتية، ص ٩٦.

4- سامي خير الله، الانترنت وامن المعلومات، ص ٢٤.

5- سامي خير الله، الانترنت وامن المعلومات، ص ١٣٧.

٦. عقد الاتفاقيات بين الدول بخصوص الجرائم الإلكترونية والحد منها.

٧. تفعيل اتفاقيات تسليم المجرمين الإلكترونيين.

٨. عقد الدورات وورش العمل المتخصصة للقيام بالجانب التوعوي في هذا المجال.

## المطلب الثاني: التعاون الدولي للحد من الجرائم الإلكترونية

أمام اتساع نطاق الفضاء الإلكتروني وشموله لجميع مناحي الحياة فقد اتساع نطاق الجريمة الإلكترونية وضخامة الخسائر الناتجة عنها وفي ظل لفرغ التشريعي، أصبح من الضروري إيجاد إطار فعال للتعاون الدولي في مجال مكافحة الجرائم الإلكترونية وذلك من خلال تبادل الخبرات وإيجاد تشريع دولي خاص لمواجهة هذا الخطر، إلى جانب تكريس وتشجيع البحث العلمي، وتكثيف حجم التبادل في الخبرات وسن القوانين ذات الشمولية الدولية، وإدراج جرائم المعلوماتية ضمن الإستراتيجية الأمنية.

ومن أهم صور التعاون الدولي في هذا المجال التعاون الأمني والمساعدة القضائية الدولية

فالدول بفردتها لا تستطيع القضاء على الجريمة مع تطورها السريع والمعقد والمذهل مما أدى إلى ظهور أشكال وأنماط جديدة من الجرائم.

وحيث ان الجرائم الإلكترونية تميز بالعالمية وبكونها عابرة للحدود فإن مكافحتها تتحقق بتعاون دولي وقد اسس "الإنترنت" عدة من مراكز الاتصالات الإقليمية في كل من طوكيو، نيوزيلندا، نيروبي، أذربيجان، بيونس أيرس لتسهيل مرور الرسائل، المختلفة.

بالإضافة لقيام المجلس الأوروبي في لكسمبورج عام ١٩٩١م بإنشاء شرطة أوروبية ولملاحقة الجناة في الجرائم العابرة للحدود ومنها الجرائم المتعلقة بالإنترنت.

أما على المستوى العربي فقد انشاء مجلس وزراء الداخلية العرب المكتب العربي للشرطة الجنائية والذي يهدف لتأمين التعاون بين أجهزة الشرطة في الدول الأعضاء في مجال مكافحة الجريمة وملاحقة المجرمين. كما اعتماد مجلس وزراء العدل العرب القانون الجنائي العربي الموحد كقانون نموذجي بموجب القرار رقم ٣٣٩ لسنة ١٩٩٦م.

هذا بالإضافة لقيام الامم المتحدة بدور مهم، في هذا المجال عبر اقرار العديد من الاتفاقيات وعقد المؤتمرات وانشاء هيئات متخصصة كالمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية.

بالاضافة لجهود منظمة اليونسكو لتحقيق التعاون الامني في مواجهة الجرائم ذات البعد الدولي، وعلى رأسها الجرائم الإلكترونية عبر المصادقة على الاتفاقيات العالمية لحق المؤلف، لقد عملت المنظمة على تبني نصوص تشريعه لحماية برامج الحاسب الآلي الإلكترونية.

## ٥. المبحث الثالث : التجربة الاردنية في مجال الجرائم الالكترونية.

ان نجاح مكافحة الجريمة يقاس بقدرة واستعداد الاجهزة المعنية للتعامل مع التغيرات والمستجدات المختلفة، وقدرتها على كشفها وضبطها ومنع الجرائم المترتبة عليها، وهو ما يتطلب تطويراً مستمراً في الأداء وأساليب التعامل مع الجريمة، والاردن مثل باقي الدول يتعامل مع هذه الجرائم بشكل يومي خاصة مع انتشار الانترنت وسائل الاتصال المختلفة فهو جزء من ما يسمى الفضاء الإلكتروني وتشير الاحصاءات إلى تجاوز عدد مستخدمي الانترنت في الاردن ٤,٢ مليون مستخدم لأول مرة في تاريخه عام ٢٠١٤ مسجلاً نسبة انتشار بين المستخدمين بلغ ٣٨% وشهد سوق الانترنت دخول أكثر من نصف مليون مستخدم جديد خلال عام ٢٠١٤ حيث بلغ إعداده مستخدمي الشبكة العنكبوتية ٤,٢ مليون مستخدم بنهاية ٢٠١٣ وأشارت الاحصاءات الى ان حسابات الاردنيين على موقع الفيس بوك بلغت ٣ مليون حساب.

## صور الجرائم الإلكترونية في الاردن.

ابرز صور الجرائم الكترونية في الاردن تمحور حول الجرائم التالية:

١. جرائم حماية المواقع الالكترونية تتمثل في الدخول غير المشروع إلى نظم وقواعد معالجة البيانات، سواء كان ذلك بمسح أو تعديل بيانات أو التلاعب فيها، أو إعاقة تشغيل النظام.

٢. جرائم حماية البيانات الشخصية الإلكترونية من صورها انتهاك السرية والخصوصية، وإفشاء البيانات بما يضر بصاحبها، فضلاً عن الاطلاع على المراسلات الالكترونية،

1- حامد ابراهيم، طرق التصدي للجريمة المعلوماتية، ص ٥٨.

2- خالد جوابرة، حماية الملكية الفكرية في الاردن، ص ٦٧.

ويأتي هذا القانون بعد أن أصبحت جرائم أنظمة المعلومات تنطوي على مخاطر جسيمة وتهدد بوقوع خسائر للمؤسسات والأفراد على حد سواء إضافة إلى أنها قد تهدد الأمن الوطني حيث يستدعي ذلك وجود آليات قانونية للحماية من هذه الأخطار خاصة فيما يتعلق بقضايا الإرهاب الإلكتروني والسرقة الإلكترونية.

ويهدف القانون إلى تحديد عناصر جرائم أنظمة المعلومات ومعالجة الثغرات والنقص التشريعي في التصدي للجرائم التقليدية والمستحدثة التي ترتكب باستخدام نظام المعلومات أو الشبكة المعلوماتية وبناء الثقة والأمان في استعمال تكنولوجيا المعلومات. ثانياً دور مديرية الامن العام.

وكان دور مديرية الامن العام في هذا المجال فعال جدا عبر ما يلي:-

انشاء قسم خاص للجرائم الإلكترونية في مديرية الامن العام تتبع لإدارة البحث الجنائي عام ٢٠٠٨<sup>٢</sup>.

حيث تبنت مديرية الامن العام خطة لإعداد مجموعة من الضباط المؤهلين ورفد القسم بالقوى البشرية المؤهلة من مهندسين وفنيين ومبرمجين وبالمعدات والأجهزة اللازمة للقيام بعمله. وذلك لملاحقة هذه الجرائم والتصدي لها حيث تم إنشاء قسم الإسناد والتحقيق الفني في بداية عام ٢٠٠٨م في شعبة المتابعة والتحقيق الخاصة ويعنى هذا القسم بالتحقيق بالجرائم التالية: جرائم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والإنترنت (سرقة محتويات الخوادم الرئيسية للشركات والمؤسسات، سرقة حسابات البنوك عبر الانترنت، جرائم التهديد والابتزاز، جرائم القرصنة ومختلف جرائم تكنولوجيا المعلومات) ويعمل القسم على تقديم الدعم الفني والتقني لجميع شعب وأقسام إدارة البحث الجنائي.

ويسعى هذا القسم لتحقيق مفهوم الأمن الإلكتروني الشامل. إذ يضم حالياً ٤٠ من الضباط المؤهلين من حملة المؤهل الجامعي، المتخصصين بالقانون والاتصالات ومعلومات الكمبيوتر. ويحتوي على معدات وأجهزة متطورة في الخدمة. كما قام القسم بأرسال عدداً من موظفيه إلى الخارج للانضمام في دورات متخصصة في مكافحة الجريمة الإلكترونية بالإضافة إلى أن القسم عمل على تدريب ضباط

والإدلاء ببيانات كاذبة في إطار العمليات والمعاملات الإلكترونية.

٣. جرائم الاعتداء على الأموال الإلكترونية وهي الأموال المتداولة إلكترونياً، سواء كان في إطار التجارة الإلكترونية أم غيرها، مثل عمليات السحب والإيداع في أجهزة الصراف الآلي.

٤. استخدام بطاقات ائتمانية انتهت صلاحيتها، أو ملغاة من الجهة التي أصدرتها، أو استخدام بطاقات مسروقة أو مزورة.

٥. التعدي على أموال الغير بالوسائل الإلكترونية مثل: الدخول لمواقع البنوك، والدخول لحسابات العملاء، وإدخال بيانات، أو مسح بيانات بغرض اختلاس الأموال أو نقلها وإتلافها.

٦. جرائم حماية التوقيع الإلكتروني.

٧. جرائم حماية المستهلك الإلكتروني مثل إساءة استخدام المعلومات التي يدلي بها عند المعاملات الإلكترونية، أو استغلال جهل المستهلك الإلكتروني، وحمله على الالتزام بالتزامات يجهلها إذا بينت الوقائع ذلك.

٨. جريمة الاحتيال عبر الهواتف الخليوية.

٩. جرائم الابتزاز المالي والشخصي.

## تجربة الأردن في مجال مكافحة الجريمة الإلكترونية.

ونبرز التجربة الأردنية عبر عدد من المحاور.

### أولاً الجانب القانوني

هنا يذكر أن المادة ٣٨ من فصل العقوبات لقانون المعاملات الإلكترونية رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠١ تنص على "يعاقب كل من يرتكب فعلاً يشكل جريمة بموجب التشريعات النافذة، بواسطة استخدام الوسائل الإلكترونية، بالحبس لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، ولا تزيد على سنة، أو بغرامة لا تقل عن ٣ آلاف، ولا تزيد على ١٠ آلاف دينار أو بكلتا العقوبتين."

كما أقر مجلس الوزراء قانون جرائم أنظمة المعلومات لسنة ٢٠١٠.

٢- موقع مديرية الأمن العام الأردنية على شبكة الانترنت، <http://www.psd.gov.jo/index.php/ar/2015-03-17-09-20-56>

١- حاتم العبادي، جرائم المعلومات، ص ٨٧.

١٦. التحقيق في أي جريمة إلكترونية

١٧. التحقيق بالجرائم الإلكترونية التي تعد تعدياً وانتهاكاً لحقوق الملكية الفكرية.

ويعمل القسم على توفير البنية التحتية الفنية والتكنولوجيا مما يسهل العمل ويضمن استجابة سريعة لمتغيرات بيئة العمل الداخلية والخارجية وجمع الأدلة والبراهين لغايات إثبات الحقيقة. ويهدف هذا الأمر إلى دعم الاستقرار الاقتصادي والاستثماري في الأردن.

وتشمل الجرائم الإلكترونية التي يتعامل معها القسم:-

- التهديد عبر الإنترنت.
- سرقة البريد الإلكتروني.
- اختراق مواقع الأفراد والمؤسسات.
- والاحتيال المالي.
- والإساءة إلى الأطفال.

وتشير الإحصاءات الى ان القسم ضبط ١١١٤ قضية عام ٢٠١٢، معظمها يتصل بالتشهير والابتزاز عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وحوالي ٦٠٠ قضية خلال عام ٢٠١٣ من بينها ١٤٠ قضية انتحال شخصية تشهير الكتروني و٤٧ تهديدا وابتزازا الكترونيا ١٤ قضية احتيال مالي الكتروني ٣٤ قضية سرقة بريد الكتروني ٣ قضايا سرقة البيانات الكترونية خوادم رئيسية من صور واخرى ٣ قضايا سرقة بنك الكترونيا وقضيتين لسرقة مواقع الكترونية و١٩٣ قضية اجهزة خلوية واتصالات. وتشير الاحصاءات ايضا الى ضبط أكثر من ١٤٥٠ جريمة إلكترونية عام ٢٠١٤، و٢٣ جريمة جنسية ضد الأطفال، إضافة إلى كشف جرائم خاصة ببطاقات الائتمان بلغ مجموع خسائرها نحو ٧ ملايين دينار، والجدول رقم ١ يوضح تطور اعداد الجرائم الالكترونية في الاردن خلال الفترة من عام ٢٠١١-٢٠١٤.

عدد الجرائم الالكترونية	السنة	التسلسل
١٤٢٤ قضية	٢٠١١	١
١١١٤ قضية	٢٠١٢	٢
٦٠٠ قضية	٢٠١٣	٣
١٤٥٠ قضية	٢٠١٤	٤

المصدر : خالد العيساوي، الجرائم الالكترونية في الأردن، مجلة الثقافة والعلوم، عمان، الأردن، ٢٠١٥.

من الأجهزة الأمنية الفلسطينية، إضافة إلى تدريب عدد من رجال الأمن من بعض الدول الخليجية، علاوة على تقديم المشورة الفنية لدول أخرى.

واجبات قسم الإسناد والتحقيق الفني في مواجهة الجرائم المستحدثة.

١. التحقيق في الجرائم الواقعة من خلال شبكة الانترنت وتشمل.

• جرائم الاحتيال الالكتروني .

• جرائم الدفع الالكتروني وتشمل العملة الرقمية وخدمات الدفع الالكتروني ومحتويات البطاقات الرقمية .

• جرائم الاحتيال المالي عبر الانترنت والمقامرة الالكترونية.

• مراقبة تكنولوجيا المعلومات للمنظمات الإجرامية وتطويرها.

٢. التحقيق في جرائم الاتجار بالوثائق المحمية والغير محمية.

٣. التحقيق في جرائم التسويق الغير شرعي للبضائع والمعلومات.

٤. التحقيق في جرائم التجارة الالكترونية .

٥. التحقيق في جرائم الإساءة للأطفال والاتجار بهم.

٦. التحقيق في جرائم المواقع الالكترونية .

٧. التحقيق في جرائم سرقة محتويات و معلومات الخوادم الرئيسية وأجهزة الحاسب الآلي.

٨. التحقيق في جرائم الاتجار بالبشر عبر الانترنت .

٩. التحقيق في جرائم الاتصالات .

١٠. تقديم الخبرة الفنية في الجرائم التي تقع من خلال التقنيات الحديثة .

١١. التحقيق في جرائم انتحال الشخصية الالكترونية .

١٢. التحقيق في جرائم الرسائل الالكترونية الغير مشروعة .

١٣. التحقيق في جرائم المعدات الالكترونية .

١٤. التحقيق في جرائم البرمجيات .

١٥. التعاون الدولي مع الجهات الدولية في مجال مكافحة الجرائم الالكترونية



تعزيز أداء العاملين في قسم الجرائم الالكترونية لدى إدارة البحث الجنائي عبر التدريب المتخصص.

اعطاء العاملين في هذا القسم الخبرات للتعامل مع هذا النوع من الجريمة وفق احدث الاساليب العلمية الحديثة وعلى ايدي مدربين مختصون في هذا المجال. ويتوقع ان تصبح الوحدة الخاصة بمكافحة الجرائم الالكترونية في الاردن مرجعية لدول المنطقة للتدريب ومكافحة هذا النوع من الجرائم.

### ٣- تنظيم ورش العمل التدريبية

عبر استقدام خبراء من الدول ذات الباع الطويل في مكافحة الجرائم الالكترونية وذلك لتطوير قدرات ومهارات العاملين في جهاز الأمن العام وتبادل الخبرات والإطلاع على كل ما هو جديد في هذه الجرائم الحديثة التي أصبحت تشكل تحدياً كبيراً للمجتمعات. مثل جرائم قرصنة البرمجيات والاعتداءات على حقوق الملكية الفكرية والتزوير باستخدام التقنيات الحديثة وجرائم غسيل الأموال إلكترونياً وعدد من المواضيع المتعلقة بهذا المجال.

١- تنظيم ورش العمل التثقيفية لافراد المجتمع والمؤسسات المختلفة.

٢- اقامة نافذة الكترونية ضمن صحيفة "أمننا" الإخبارية.


لتمرير أية ملاحظة أو شكوى خاصة بالجرائم الالكترونية عبر البريد الالكتروني للصحيفة، أو على الهاتف الخاص بشعبة المتابعة والتحقيق الخاصة أو عبر البريد الالكتروني.

ثالثاً: انشاء مركز وطني للاستجابة لحوادث الكمبيوتر

يتبع هذا المركز لمركز تكنولوجيا المعلومات الوطني الذي يعتبر مرجعية لأمن وسلامة المعلومات والشبكات في المملكة، ويسعى ان يكون المركز في طليعة المراكز الموثوقة التي تنسق العمل من أجل مكافحة جرائم الانترنت في المنطقة.

وتتمثل المهمة الرئيسية للمركز في دعم البنية التحتية للاتصالات ونظم المعلومات والمحافظة عليها من تهديدات الجرائم الإلكترونية، بالإضافة الى بناء خبرات

- ويلاحظ من الجدول السابق بان أعداد الجرائم الالكترونية في الأردن قد بلغت ١٤٢٤ جريمة في عام ٢٠١١ ثم انخفضت إلى ١١٤ عام ٢٠١٢ وواصلت انخفاضها عام ٢٠١٣ حيث بلغت ٦٠ جريمة إلا أنها ارتفعت إلى ١٤٥٠ جريمة في عام ٢٠١٤، ولعل ذلك يعود بشكل أساسي لزيادة أعداد الأردنيين المتعاملين بالانترنت، وتنوع وتعدد أساليب هذه الجريمة، والشكل التالي يوضح هذا التطور.



### ٢- توقيع اتفاقيات للحد من الجرائم الإلكترونية

وتم ذلك مع مواقع إلكترونية عالمية؛ للتعاون والتنسيق معها من أجل العمل على الحد من الجرائم الإلكترونية، والكشف عن مرتكبيها

مثل الشرطة البريطانية، و"إف بي آي"، وشرطة نيويورك، والاتحاد الأوروبي، و"فيس بوك"، و"ياهو"، و"واتس أب"، وشركة زين، و"أورانج" وغيرها.

وأضاف أن الشعبة لها اتصال وتعاون مع البنك المركزي وجمعية البنوك المحلية.

### ٣- اطلاق مشروع تطوير قدرات التعامل مع الجرائم الالكترونية

حيث تم اطلاق هذا المشروع في إدارة البحث الجنائي التابعة لمديرية الامن العام الاردنية، بالتعاون بين الحكومة الاردنية و المملكة المتحدة وجمهورية التشيك وبدعم من الاتحاد الأوروبي، ويشكل قسم مكافحة الجريمة الالكترونية في ادارة البحث الجنائي محور هذا المشروع التشاركي.

حيث يمتد أن البرنامج الى مدى خمسة عشر شهرا ويهدف الى :

## ٦. النتائج

توصلت الدراسة لعدد من النتائج وهي :

١. تعرف الجرائم الالكترونية بأنها الجرائم التي تقوم فيها البيانات التكنولوجية والبرامج المعلوماتية بدور رئيسي.

٢. تقسيم الجرائم الالكترونية إلى عدة أنواع وهي جرائم الحاسوب و جرائم الإنترنت و جرائم شبكة المعلومات و الجرائم المتعلقة باستخدام الحاسوب.

٣. تعد الجرائم الالكترونية جرائم مستحدثة نتيجة التقدم التكنولوجي وربط العالم بعضه ببعض، وتشكل هذه الجرائم تحدي كبير للعالم وذلك لهول الخسائر الناجمة عنها.

٤. هناك وسائل متعددة للحد من الجرائم الالكترونية مثل تفعيل دور المكافحة الوقائية التي تسبق وقوع الجريمة الإلكترونية، وإنشاء أقسام في الجامعات تعنى بالأمن المعلوماتي والتدريب فيه، وسن القوانين والأنظمة الخاصة التي تكافح الجرائم الالكترونية، وعقد الاتفاقيات بين الدول بخصوص الجرائم الإلكترونية والحد منها.

٥. من الملاحظ ارتفاع أعداد الجرائم الالكترونية في الأردن بشكل متزايد.

٦. للجرائم الالكترونية في الأردن عدد من الصور منها جرائم حماية المواقع الالكترونية، وجرائم حماية البيانات الشخصية الإلكترونية، وجرائم الاعتداء على الأموال الإلكترونية، واستخدام بطاقات ائتمانية انتهت صلاحيتها أو بطاقات مسروقة أو مزورة، وجرائم الابتزاز المالي والشخصي.

٧. ابرز معالم التجربة الأردني في مجال مكافحة الجريمة الالكترونية تتمثل في إقرار مجلس الوزراء قانون جرائم أنظمة المعلومات لسنة ٢٠١٠، وإنشاء قسم خاص للجرائم الالكترونية في مديرية الأمن العام، وتوقيع اتفاقيات للحد من الجرائم الإلكترونية، وإطلاق مشروع تطوير قدرات التعامل مع الجرائم الالكترونية، بالإضافة لتنظيم ورش العمل التدريبية، وإنشاء مركز وطني للاستجابة لحوادث الكمبيوتر، وإنشاء برامج للدراسات العليا تعني بهذا المجال، وإنشاء مركز لمكافحة الجرائم الإلكترونية في عمان.

وطنية في مجال أمن المعلومات، وإدارة الطوارئ وتحري الأدلة في الحاسبات وإنشاء مركز اتصال موثوق للإبلاغ عن جرائم تقنية المعلومات في الدولة وإنشاء مركز وطني لجمع المعلومات عن التهديدات، والمخاطر وجرائم تقنية المعلومات و تشجيع إنشاء ومساعدة فرق الاستجابة لحوادث أمن الحاسبات في القطاعات المختلفة اضافة الى التنسيق مع الفرق المحلية والدولية للاستجابة لحوادث أمن الحاسبات والمؤسسات ذات الصلة. والمركز في طور الانشاء حالياً.

## رابعاً: انشاء برامج للدراسات العليا تعني بهذا المجال.

حيث تم فتح برنامج الماجستير في أمن نظم المعلومات الجرائم الرقمية. تم تصميم هذا البرنامج استجابة للحاجة المتزايدة لهذا التخصص عالمياً وإقليمياً ومحلياً. او لهدف الأساسي من هذا البرنامج هو إعداد الطلبة لشغل وظائف إشرافية في المهن التي تتطلب فهماً واسعاً وتفاعلاً مع أنظمة أمن المعلومات والجرائم الإلكترونية. ثمة هدف رئيسي آخر لهذا البرنامج وهو إعداد الطلاب لدراساتهم العليا على مستوى الدكتوراة. وهذا البرنامج متوفر في جامعة الاميرة سمية لتكنولوجيا المعلومات<sup>١</sup>.

## خامساً: إنشاء مركز لمكافحة الجرائم الإلكترونية في عمان<sup>٢</sup>

قام الاردن وبالتعاون مع حلف النيتو عبر برنامج العلم لأجل الامن والسلام بإنشاء مركز مكافحة الجرائم الالكترونية في عمان، بيههدف تعزيز قدرات الأردن على مواجهة التهديدات الإلكترونية تنفيذ استراتيجيته الوطنية في الدفاع الإلكتروني، ويعتبر الأول من نوعه مع أحد شركاء الحلف، ويشمل تشكيل فريق من الخبراء لتعزيز القدرات الأردنية على حماية البنية التحتية للبلاد مثل شبكة الكهرباء والسدود ومنشآت الطاقة وغيرها.

١- عماد شحادة، الجرائم الالكترونية، ص ٦٩.

٢- عماد شحادة، الجرائم الالكترونية، ص ٥٧.

## المراجع

- [١] إبراهيم الخيزري، الجرائم المعلوماتية، دار العلم، بيروت، ط ١، عام ٢٠٠٤.
- [٢] إبراهيم شاكر، جرائم الانترنت، دار المسرة، عمان، ط ١، عام ٢٠١٤.
- [٣] إبراهيم شحادة، الجرائم وفقا للقانون الفرنسي، دار عاصم، القاهرة، ط ١، عام ٢٠٠١.
- [٤] البراء خالد، امن المعلومات كمحفز للاستثمار، دار الألفية، الإسكندرية، ط ٢، عام ٢٠٠٣.
- [٥] حاتم العبادي، جرائم المعلومات، دار الاعتصام، عمان، ط ١، عام ٢٠٠٩.
- [٦] حازم المصري، الخطر القادم جرائم الانترنت، دار اشرف، عمان، ط ١، عام ٢٠١٣.
- [٧] حامد إبراهيم، طرق التصدي للجريمة المعلوماتية، دار الرحاب، القاهرة، ط ١، عام ٢٠٠٧.
- [٨] خالد جوابرة، حماية الملكية الفكرية في الأردن، دار خلود، عمان، ط ١، عام ٢٠١١.
- [٩] سامي خير الله، الانترنت وامن المعلومات، دار عصمت للنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٢.
- [١٠] عزت الشحات، الجرائم الالكترونية، دار أمين، القاهرة ط ٢، عام ٢٠٠٣.
- [١١] عماد خير الدين، القانون الدولي في مواجهة الجرائم المعلوماتية، دار عاصم، عمان، عام ٢٠٠٠.
- [١٢] عماد شحادة، الجرائم الالكترونية، دار النيل، القاهرة، ط ١، عام ٢٠٠٠.
- [١٣] علا الدين إبراهيمي، الجرائم الالكترونية الوسائل وطرق الوقاية، مكتبة عنابة للنشر، الجزائر، الطبعة الأولى، ٢٠١٢.
- [١٤] محمد حسنين، الجرائم في عصر العولمة، دار النيل للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٣.
- [١٥] موقع مديرية الأمن العام الأردنية على شبكة الانترنت، <http://www.psd.gov.jo/index.php/ar/2015-03-17-09-20-56>
- [١٦] موقع مركز تكنولوجيا المعلومات الأردني على شبكة الانترنت.

٨. بلغت أعداد الجرائم الالكترونية في الأردن ١٤٢٤ جريمة في عام ٢٠١١ ثم انخفضت إلى ١١٤ عام ٢٠١٢ وواصلت انخفاضها عام ٢٠١٣ حيث بلغت ٦٠٠ جريمة إلا أنها ارتفعت إلى ١٤٥٠ جريمة في عام ٢٠١٤، ولعل ذلك يعود بشكل أساسي لازدياد أعداد الأردنيين المتعاملين بالانترنت، وتنوع وتعدد أساليب هذه الجريمة.

## ٧. التوصيات

١. اعادة النظر في المناهج الدراسية في كليات القانون في الجامعات، تضمينها مادة عامة عن الحاسب الآلي و الشبكات المعلوماتية.
٢. عقد المزيد من الندوات العلمية و المؤتمرات حول الجرائم الالكترونية سادساً ثالثاً: عقد اتفاقات دولية اقليمية و عربية للتعاون على مكافحة الجرائم المعلوماتية.
٣. ضرورة نشر الوعي بين المواطنين حول خطورة هذه الجرائم وسبل الوقاية منها.
٤. تفعيل دور مؤسسات المجتمع المحلي في مجال التوعية المجتمعية
٥. لابد من أنشاء منظمة عربية لتنسيق الجهود في مجال مكافحة الجريمة الالكترونية.
٦. ضرورة أنشاء محاكم دولية تعنى بالتحقيق بالجرائم الالكترونية وخاصة المنظمة منها.
٧. تفعيل اتفاقيات تسليم المجرمين الإلكترونيين.